



بلاغ صحفي

حول التكوين المستمر الإجمالي لفائدة سائقي مركبات النقل العمومي


للمسافرين بين المدن وسائقي مركبات نقل البضائع

تطبيقا لمقتضيات القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق، تنجز وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك، بشراكة مع مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل، برنامجا للتكوين المستمر الإجمالي لفائدة السائقين المهنيين العاملين في قطاع النقل العمومي للمسافرين بين المدن وفي قطاع نقل البضائع والحاصلين على :

- بطاقة السائق المهني من اللون الوردية صالحة لسياقة مركبات النقل الجماعي للأشخاص التي تستلزم سياقتها رخصة السياقة من صنف "د" (D) أو "هـ" (E(D)؛
- أو بطاقة السائق المهني من اللون الأزرق صالحة لسياقة مركبات نقل البضائع التي تستلزم سياقتها رخصة السياقة من صنف "ج" (C) أو "هـ" (E(C).

و يتم تنظيم هذا التكوين على مستوى المعاهد المتخصصة التابعة لمكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل، وهي كالتالي:

1. المعهد المتخصص في مهن النقل الطرقي -سيدي معروف قرب عمالة عين الشق-
الدار البيضاء؛
2. المعهد المتخصص في مهن النقل الطرقي -الطريق القديمة للمطار- طنجة؛
3. المعهد المتخصص في مهن النقل الطرقي -المنطقة الصناعية - أيت ملول- أكادير؛
4. المعهد المتخصص في مهن النقل الطرقي -شارع مولاي عبد الله طريق دبدو
60800-تاوريرت؛
5. المعهد المتخصص للتكنولوجية التطبيقية 2 - طريق دار السي عيسى- أسفي؛
6. المعهد المتخصص للتكنولوجية التطبيقية -حي الرشاد- خريبكة؛
7. المعهد المتخصص للتكنولوجية التطبيقية - شارع محمد السادس -(طريق أكوراي)-
مكناس؛





8. المعهد المتخصص للتكنولوجية التطبيقية - المعمورة - شارع الرياضات - القنيطرة.

وعليه، تدعو الوزارة السائقين المعنيين، الحاصلين على بطاقة السائق المهني المذكورة أعلاه والمزمين بمتابعة التكوين المستمر قبل تاريخ 31 دجنبر 2015 حسب ما هو مشار إليه في بطاقة السائق المهني، إلى التقدم لدى مصالح النقل الطرقي التابعة للمديريات الجهوية أو الإقليمية لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك قصد التسجيل في إحدى دورات التكوين المفتوحة.

ويجب أن يكون طلب التسجيل مرفقا بالوثائق التالية:

- طلب التسجيل؛
- نسخة من بطاقة السائق المهني؛
- نسخة من رخصة السياقة.

وتحدد مدة التكوين في خمسة (5) أيام بالنسبة لسياقة الحافلات النقل العمومي للمسافرين وفي ثلاثة (3) أيام بالنسبة لسياقة مركبات نقل البضائع، مع الإشارة إلى أن عملية التكوين المستمر هذه تنجز بالمجان بالنسبة للسائق المهني.

وتقوم المصلحة المعنية عند التسجيل بتسليم السائق المهني " استدعاء لحضور دورة للتكوين المستمر" يشير إلى تاريخ اجتياز التكوين المستمر ومعهد التكوين. ويتعين الإدلاء بهذا الاستدعاء لأعوان المراقبة عند طلبهم ذلك.

كما تم كذلك، في إطار تشجيع المبادرات الصادرة عن القطاع الخاص للاستثمار في مجال التكوين، اعتماد مؤسستين خاصتين:

1. مؤسسة "ALSA Transport Maroc" بمدينة مراكش لتلقين التكوينات التالية:

- التكوين التأهيلي الأولي الأدنى الإلزامي و التكوين المستمر لسائقي مركبات النقل الجماعي للأشخاص؛
 - التكوين بالمسلك من سياقة مركبات نقل البضائع إلى سياقة مركبات النقل الجماعي للأشخاص؛
 - التكوين التأهيلي الأولي الأدنى الإلزامي لسائقي مركبات النقل الجماعي للأشخاص؛
- برنامج خاص بالسائقين الحاصلين على بطاقة سائق مهني صالحة لسياقة مركبات





النقل الجماعي للأشخاص المهيأة لنقل عدد من الأشخاص لا يتجاوز 15، دون احتساب السائق؛

- التكوين المستمر لسائقي مركبات النقل الجماعي للأشخاص المهيأة لنقل عدد من الأشخاص لا يتجاوز 15، دون احتساب السائق؛
- التكوين التأهيلي الأولي الأدنى الإلزامي والتكوين المستمر لسائقي سيارات الأجرة من الصنف الأول وسيارات الأجرة من الصنف الثاني والمركبات المسماة "السيارات المعدة للكراء المخصصة للنقل السياحي TGR " و" المركبات الخفيفة الخصوصية للسياحة TLS".

2. مؤسسة " Promotrans Maroc " المتواجدة ب"المحطة اللوجيستكية التابعة للشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجيستكية بزناتة المحمدية" لتلقين التكوين التأهيلي الأولي الأدنى الإلزامي والتكوين المستمر لسائقي مركبات نقل البضائع.

